

# تيسير العلام شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 032- كتاب الأشربة | باب تحريم الخمر

عبدالرحمن العجلان

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد سم بالله بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. الحديث التالي - [00:00:00](#)

التاسع والثمانون بعد الثلاث مئة عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان عمرا قال على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والتمر والعسل - [00:00:20](#)

كالحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل. ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد فيهن عهدا تنتهي اليه. الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا قول المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الاشربة اي - [00:00:40](#)

يذكر تحت هذا الكتاب الاشربة المحرمة الممنوعة. لان لا الاصل في الاشياء الاباحة. وما كان محرما نص عليه عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه قال على منبر - [00:01:10](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا بيان من الراوي رضي الله عنه عبد الله ان عمر تكلم بهذا الكلام لا في بيته ولا في مجلس اسم فيه افراد من الصحابة او فيه عدد كبير من الصحابة وانما تكلم بهذا الكلام - [00:01:40](#)

على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمعناه انه حضر هذا الكلام جمع غفير من الصحابة والتابعين. ولم ينكر على عمر الله عنه لان الصحابة رضي الله عنهم عرف عنهم انهم ما يقرون احدا على - [00:02:10](#)

يا منكر. ما يجاملون رضي الله عنهم لا صغيرا ولا كبيرا ينكرون اذا سمعوا ينكرون على الامراء بلطافة وادب فينكرون ولا يقرون ولا يقال يستحي او استحيا او يخاف او نحو ذلك عرف عنهم انهم لا - [00:02:40](#)

خذهم في الله لومة لائم رضي الله عنهم وارضاهم. فاذا قال رجل مثلا ان فلان تكلم بهذا المنبر معناه انه اقره الصحابة الحاضرون كلهم. وهذا الكلام كان على المنبر وعادة الكلام - [00:03:08](#)

على المنبر يكون يوم الجمعة او في مجمع عام ما يكون في عشرات او افراد وانما يكون جمع غفير ان عمر قال على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما - [00:03:28](#)

ما بعد ايها الناس يعني بعد المقدمة لان كلمة اما بعد يؤتى بها بعد المقدمة الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة يشير - [00:03:50](#)

رضي الله عنه الى تحريم الخمر. لان الخمر تدرج الله جل وعلا في تحريم على عباده وكان عمر رضي الله عنه ممن رأى بنظره الحكيم انها لا تليق بالمسلم وكان رضي الله عنه يقول اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا - [00:04:14](#)

وكان بعض العرب يكره الخمر ويحرمها على نفسه قبل ان يأتي الاسلام بتحريمها. فقليل لاحدهم لما تشرب لما لا تشرب الخمر؟ قال لا يليق بمثل ان اصبح سيد القوم وامسي سفيهم. ما يليق - [00:04:57](#)

اكون في النهار امير وسيد وامر وناهي. وفي الليل اكون خروف نعجة يتصرف في الصبي كيف ما شاء لانه سكران لا عقل له واخس من البهيمة السكران. لانه قد يقع على امه والعياذ بالله - [00:05:27](#)

قد يقع على بنته وقد يقتل وقد يسفك الدماء ويندم بعد هذا حينما يصحو لانه لا عقل له فكان عمر رضي الله عنه يقول اللهم بين لنا

في الخمر بيانا شافيا. فنزل قوله - 00:05:53

تعالى يا ايها الذين امنوا يسألونك عن الخمر قل في آآ فيها اثم كبير ومنافع للناس. ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما عن الخمر والميسر قل فيها اثم كبير ومنافع للناس. واثمهما اكبر من نفعهما - 00:06:16

فلما تليت على عمر رضي الله عنه قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا الآية الاولى فيها لفت نظر بانها لا تليق بالاخيار لان فيها اثم كبير وفيها منفعة ما سلمت المنفعة منها الى الان - 00:06:52

فانزل الله جل وعلا بعد هذا يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى. حتى تعلموا ما تقولون فظيق وقت شرب الخمر. لان العبد مأمور بان لا يأتي للصلاة وهو سكران - 00:07:15

من المعلوم انه اذا شرب الخمر قرب وقت الصلاة اتى الصلاة وهو سكران. فنهى عن شرب الخمر بعد الظهر لان العصر قريب ونهى عن شرب الخمر بعد العصر. لان المغرب قريب - 00:07:48

ونهى عن شرب الخمر بعد المغرب لان العشاء قريب متى يكون شرب الخمر في الليل من بعد العشاء لانه ممكن يشرب ويصحو قبل يأتي قبل ان يأتي وقت الفجر وممكن ان يشرب بعد صلاة الفجر ويصحو قبل وقت صلاة الظهر - 00:08:09

لانه نهى عن قربان الصلاة حال الشكر. وقبل هذا مباح له وضع احد الصحابة رضي الله عنه وليمة ودعا الناس اليها بعد صلاة العشاء وقدم الخمر وشرب بعض الصحابة رضي الله عنهم حتى سكروا فاخذوا يتشاجرون بالكلام اولا هم - 00:08:44

بالايدي ثم بالعظام اخذ احدهم لحي جمل وظرب به صاحبه. فشجه على وجهه فاذا الدمع يسيل فلما صحو ندموا وتأسفوا كيف هذا يحصل منهم وحضر احدهم لصلاة الفجر واثر الظربة في وجهه - 00:09:18

من اين؟ من اخي فلان اخوه قال عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ما يكفي هذا فانزل الله جل وعلا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان - 00:09:42

فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة هل انتم منتهون؟ فدعي عمر رضي الله عنه فتليت عليه فقال انتهينا انتهينا. يكفي - 00:10:10

رضي الله عنهم فكان تحريم الخمر تدريجيا. ثم انها حرمت تحريما قاطعا. يقول رضي الله عنه انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة نزل تحريم الخمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة - 00:10:33

امرنا عليه الصلاة والسلام باراقة ما عند الناس من الخمر يقول انس بن مالك رضي الله عنه كنت ساسقي عمومتي الخمر وكان من البسر ما كان من العنب كما سيأتي ما كان عندهم خمر من العنب وانما كان من التمر والبسر والاشياء البسيطة. فاتي - 00:11:01

اليهم وقال ان الخمر حرمت. فقال لي ابوطلحة ارقها يا انس فارقتها سرعة امتثال الصحابة رضي الله عنهم لما يسمعون. فبادروا باراقتها يقول بعض الرواة ازقة المدينة بالخمر كل من كان عنده شيء اراقه - 00:11:32

يقول عمر رضي الله عنه انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة. هي يعني ممكن ان تصاغ وتعمل من خمسة اشياء من العنب والتمر والعسل والحنطة البر والشعير هذا من عمر رضي الله عنه ليبين انها ليست الخمر من التمر فقط - 00:11:58

او من الشعير فقط او من العنب فقط هي من هذه الخمسة ويمكن تعمل مما شابهها ثم اتى رضي الله عنه بالكلمة الجامعة وهذا الحديث له حكم الرفع. لانه ما دام عمر قاله على المنبر والصحابة اقروه فهو لا يقول مثل - 00:12:47

هذا القول الا وقد صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيعتبر اهل الحديث هذا الحديث له حكم يعني ما قيل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن حكمه مثل ما قيل فيه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:15

والخمر ما خامر العقل هذا هو الخمر هذه قاعدة الخمر ما خامر العقل. وش معنى خامر؟ يعني غطى ما غطى العقل. ما اذهب العقل. ما اخل بالعقل. ما افسد العقل - 00:13:36

يعني الخمر الذي يؤثر على العقل والخمر ما خامر العقل. ايا كان قال العلماء رحمهم الله في احكام البيع يجوز للانسان ان يبيع العنب والتمر والعسل والشعير والحنطة واذا علم ان المشتري يتخذ خمر فيحرم عليه ان يبيعه - 00:14:02

يعني ان البائع اذا اتاه مشتر يشتري عنب يبيع عليه ولا حرج عليه لكن جاءه شخص يجمع العنب الفاسد لانه غالبا يكون من الفاسد. للرائحة الكريهة اذا رآه يشتري الفاسد الذي لا يصلح للاكل في حرم عليه حينئذ ان يبيعه - [00:14:45](#)

لانه يغلب على ظنه انه يتخذ خمر فلا يجوز له بيعه عليه والخمر ما خامر العاقل. يعني اي مشروب خامر العقل غطى العقل افسد العقل فانه خمر حينئذ وما اسكر كثيره فقليله حرام - [00:15:23](#)

يأتي بعض السفهاء مثلا يقول انه شرب كأس وما سكر فنسأله مما تسكر؟ قال اذا شربت خمسة او ستة الواحد ما يسكر هل يقيم عليها حد الخمر حينئذ ولو لم يشكر نعم. لان الخمر ما اسكر كثيره فقليله حرام - [00:15:59](#)

وما اسكر الفرق فملئ الكف منه حرام لان في بعض المشروبات اذا شرب منها الكأس والكأسين مثلا ما يسكر الا اذا شرب واكثر فنقول الشفة والملعة الواحدة من هذا حرام. وان لم تسكر - [00:16:30](#)

لان ما اسكر كثيره فقليله حرام ما اسكر الفرق وهو يوم ثابت ثلاثة اصع. فملئ الكف منه حرام. فما اسكر كثير فقليله حرام وعمر رضي الله عنه يحذر بهذا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:58](#)

ويبين للامة بان الخمر ما يتحدد بنوع لانه حينما نزل تحريم الخمر كما قال بعض الصحابة ما كان الناس عندهم خمر العنب ما كان خمر العنب لانه يمكن العنب غالي - [00:17:26](#)

ما تيسر لهم وانما الخمر كانوا يعملونه من البشر. البلح ومن التمر ومن الشعير ومن الحنطة وما كان فيه خمر العنب الا فيما بعد. تواجد وكثر والخمر ما خامر العقل - [00:17:45](#)

فهو حرام وان لم يغطي العقل لان لان الكثير يغطي العقل ويذهب العقل فالقليل منه حرام والخمر ام الخبائث سماها النبي صلى الله عليه وسلم. لم هذا وعليه الصلاة والسلام لا ينطق عن الهوى - [00:18:08](#)

قد يتصور بعض الناس يقول الخمر اسهل من الزنا اسهل من القتل اسهل من اللواط من فعل فاحشة للرجال اسهل من امور كثيرة نقول لا رسولنا عليه الصلاة والسلام لا ينطق عن الهوى. سماها ام الخبائث. الخمر ام الخبائث - [00:18:34](#)

يعني اعظم من الزنا واعظم من القتل واعظم من سائر المحرمات لم نقول لان الواقع في كبيرة من كبائر الذنوب قد يتحاشى عن كبائر اخرى كثيرة واقع في الربا. الربا كبيرة من كبائر الذنوب - [00:18:59](#)

لكن ما يفكر في الزنا ولا يفكر في السرقة يتحاشى هذا ويستحي ولا يخطر على باله يخطر على باله امر من الامور لكن ما يخطر على باله الامر الاخر لانه - [00:19:31](#)

واقع فيما هو واقع فيه لكن الامر الثاني يتحاشى عنه لكن الواقع في الخمر ما يتحاشى عن شيء ابدا الواقع في الخمر يقتل ويزني ويسرق ويشرك بالله ويعمل كل ما خطر على باله - [00:19:53](#)

من حلال وحرام لأنه لا عقل له وبين هذا النبي صلى الله عليه وسلم في انه كان ممن لنا رجل دعت امرأة واغلقت الابواب بينه وبين الخروج وانفردت واياه فقالت له - [00:20:20](#)

يزني بها فابى فقالت اقتل هذا الصبي فابى فقالت لن اتركك حتى تفعل واحدة من هذه الثلاث. الزنا قتل الصبي شرب الخمر تشرب هذا الكأس من الخمر ففكر هذا في نفسه - [00:20:47](#)

قال الزنا شأنه عظيم ولا يليق بالمسلم وقتل النفس اعظم والخمر كأس يشربها ثم يتوب الى الله ويستغفر ولا يتعدى شره فاستسهل الخمر وشرب الكأس. فلما شرب الكأس قال زيدوني - [00:21:15](#)

زيدوني زيدوني فزنا بالمرأة وقتل الصبي لما فقد العقل فلذا سماها النبي صلى الله عليه وسلم ام الخبائث يعني الواقع فيها والعياذ بالله ما يتحاشى عن شيء وكثيرا ما يحصل وقائع يدخل - [00:21:39](#)

سكران فيزني بامه والعياذ بالله يدخل سكران ويزني ببنته يدخل سكران ويبقر بطن زوجته وهي في فراشها تنتظره الى منتصف الليل حصل وقائع من هذا كثير. بسبب ام الخبائث بسبب الخمر - [00:22:08](#)

الاسلام عنها الا وفيها من الشر العظيم ما الله به عليم يقول عمر رضي الله عنه في بقية الحديث ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهدا ننتهي اليه - 00:22:37

الرسول صلى الله عليه وسلم تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك واعطى القواعد العامة والتفاصيل في بعض الاشياء وترك عليه الصلاة والسلام مجالا لاجتهاد الحكام المسلمين - 00:23:08

اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اجتهد فاطأ فله اجر ما يخلو من الاجر وخيار من يجتهد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخيارهم بعد ابي بكر رضي الله عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:23:35  
ومع هذا يقول وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهدا ننتهي اليه قال العلماء رحمهم الله هذا من عمر دل على ان اصابة الحق - 00:24:02

افضل للمرء من الاجرين لانه اذا اجتهد فاصاب كان له اجران. واذا اجتهد فاطأ كان له اجر واحد. واذا كان على الحق بدون اجتهاد فهو اولى له اذا تيسر له ذلك فاحب عمر رضي الله عنه في بعض المسائل المختلف فيها لان الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في بعض - 00:24:22

المسائل الفرعية عمر رضي الله عنه يخالف بعض الصحابة في بعض المسائل وابن عمر يخالف اباة في بعض المسائل وعمر يختلف مع بعض الصحابة وابو بكر يختلف وزيد ابن ثابت رضي الله عنه وابن عباس وابن مسعود يختلفون - 00:24:54  
في بعض المسائل ولكل وجهة نظره في اجتهاده. وهذا في المسائل الفرعية. التي لا تؤثر على العقيدة. اما مسائل العقيدة والدين والاصول التي يتعبد الله جل وعلا بها وهي منصوص عليها هذي ما فيها ما الخلاف فيها شر ولا وجد بين الصحابة رضي الله عنهم ما - 00:25:16

وجد الخلاف في العقائد الا حينما وجد اهل البدع وذهبت وكان في اواخر عهد الصحابة رضي الله عنهم وجد اهل البدع فخالفوا في العقائد. واما الخلاف بين الصحابة في الفروع فهذا وارد ولا يؤثر - 00:25:40  
اختلفوا رضي الله عنه في بعض المسائل ولا حرج ولا يختلفون في مودة بعضهم لبعض ولا يتنازعون وانما لكل اجتهاده. الائمة الاربعة رحمهم الله كذلك اختلفوا في بعض المسائل وكل واحد يثني على صاحبه وعلى من سبقه. وهو يخالف في بعض المسائل - 00:26:03

الامام احمد رحمه الله تتلمذ على الشافعي وخالفه في بعض المسائل. والشافعي تتلمذ على الامام مالك وخالفه في بعض والامام مالك رحمه الله اجتمع بالامام ابي حنيفة والتقى به ويخالف في بعض المسائل. وكل واحد يذكر الاخر - 00:26:30  
بخير ويثني عليه. لكن المصيبة في اتباعهم على غير هدى يتنازعون وهذا ما يريد هذا وهذا يبغض هذا لان هذا مخالف له في هذه المسألة لا حتى وان خالفك في بعض المسائل فهو اخوك المسلم. والامام الشافعي رحمه الله يقول خرجت من بغداد وما خلفت فيها اعلم - 00:26:50

ولا اورع ولا افقه ولا اعلم من ابن حنبل وهو تلميذه ويخالفه في بعض المسائل ويثني عليه الثناء الجيد. رحمة الله عليهما فيقول عمر رضي الله عنه ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهد - 00:27:15  
ننتهي اليه يعني ما يكون فيه مجال للاجتهاد ما نحب ان نجتهد نحب ان نأخذ بالنص ودل على ان الاخذ بالنص اذا تيسر فهو اوجب. واكد من الاخذ بالاجتهاد ما هي هذه المسائل؟ قال رضي الله عنه الجد - 00:27:40

والكلالة وابواب من ابواب الربا الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا يقول وددت ان الرسول عليه الصلاة والسلام عهد الينا فيهن عهدا يعني اننا سألناه عنها او ان انه اخبرنا عنها - 00:28:04

والمراد بالجد ميراث الجد مع الاخوة لان الاب يحجب الاخوة من الميراث بلا اشكال بالاجماع الجد اختلف الصحابة رضي الله عنهم منهم من يجعله بمنزلة الاب فيحجب الاخوة من الميراث ويكون الميراث للجد دون الاخوة - 00:28:27  
اذا لم يوجد والد وبعض الصحابة رضي الله عنهم قالوا يشترك الجد والاخوة لم يرحمكم الله؟ قال لانهم يدلون مدنا واحد فالجد ادلى من ادلى بالاب من ادلى بالاخوة ادلوا بالاب - 00:29:00

من ادنى هؤلاء اولاد الاب وهذا ابو الاب فقال انهم يدلون مدلا واحد نورثهم جميع ويروى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه لانه هو ينزل الجد بمنزلة الاب ويروى عن ابي بكر انه قال الا يتقي الله زيد - [00:29:28](#)

يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل ابا الاب ابا لان زيد رضي الله عنه الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم اعلم امتي بالفرائز زيد وزيد رضي الله عنه والصحابة كلهم على ان ابن الابن بمنزلة الابن اذا لم يوجد الابن - [00:29:55](#)

وابو الابي زيد يورث الاخوة مع الجد وكثير من الصحابة وكثير من الصحابة لا يورثون الاخوة مع الجد فيقولون اذا كان الجد حجب الاخوة. سواء كانوا لاب او اشقاء الجد - [00:30:22](#)

والكلالة يريد رضي الله عنه تفسير الكلالة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسرها ابو بكر الصديق رضي الله عنه وافق على ذلك جل الصحابة رضي الله عنهم ان الكلالة هو - [00:30:44](#)

ومن لا ولد له ولا والد يعني ورثته ما فيهم اب ولا جد ولا فيهم ابناء وبنات لا ولد ولا والد وانما ورثته واخوات واعمام وابناء عم ونحو ذلك والكلالة - [00:31:02](#)

وابواب من ابواب الربا الربا ابوابه كثيرة ويقول بعض العلماء رحمهم الله ما تواعد الله احدا بمثل ما تواعد به المرابي وان كان يصلي ويصوم ويشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:31:30](#)

لان الله جل وعلا تواعد المرابي بقوله الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس. ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا. فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فلهما سلفا وامره الى الله - [00:31:57](#)

ومن عاد اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون يحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم - [00:32:24](#)

معناه ان وقعتم في الربا فالايما انتبه عنكم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين. فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله - [00:32:47](#)

اذا ما تركت الربا فقل سلاحك واخرج للمحاربة تحارب من يا مسكين يحارب الله ورسوله وهل لمخلوق طاقة في محاربة الله جل وعلا وان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله. ثم تطف جل وعلا بعباده فقال وان تبتم - [00:33:03](#)

رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة والربا ابواب كثيرة. منها ما هو متفق عليه بين العلماء رحمهم الله ولا خلاف فيها انه ربا - [00:33:28](#)

ومنه ابواب اختلف فيها الصحابة رضي الله عنهم هل تدخل في الربا او لا تدخل وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الربا خمسة. والمتعاملان اثنان الاكل والموكل فقط - [00:33:48](#)

والملعونون خمسة. لان الثلاثة اعانوا على الاثم والعدوان والا ما دخل جيوبهم شيء لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الربا خمسة اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه خمسة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - [00:34:07](#)

الكاتب كتب فقط المعاملة سواء كانت في البنك او في البيت او في الدكان او في اي مكان. اتاه نصيبه من اللعن والطرده عن رحمة الله والعياذ بالله وهو لم يدخل في جيبه شيء. ويظن انه محسن وفاعل خير - [00:34:35](#)

وهو ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم. واللعن هو الطرد والابعاد عن رحمة الله والعياذ بالله والشاهدان كذلك ملعونان لانهم شهدوا على ان فلان اخذ من فلان هذا القرض الربوي - [00:34:56](#)

شهادتهم فاتاهم نصيبهم من اللعن والطرده والابعاد عن رحمة الله والعياذ بالله وهم لم يأكلوا شيئا وذلك لان الله جل وعلا يقول وتعاونوا على البر والتقوى. ولا تعاونوا على الاثم - [00:35:15](#)

عدوان كتابة للربا والشهادة عليه تعاون على الاثم والعدوان وقد جاء في تحريم الربا ايات من الكتاب العزيز. واحاديث صريحة صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على شناعته وقبحه - [00:35:39](#)

وعلى شدة الوعيد الذي تواعد الله جل وعلا به المرابين. ومع الاسف الشديد انتشر وخاصة في هذه الازمنة كثر وصار كثير من الناس لا

يبالي فيه حينما كان الناس فقراء - 00:36:13

وفي حالة جوع وفقر يتحاشون عن الربا ويبتعدون عنه ويبيت المرء جائع ولا يأكل الربا واليوم والعياذ بالله مع كثرة الاموال وتوفرها صار الكثير من الناس يدخل في الربا علانية ولا يبالي - 00:36:34

وهو لن يأكل ما عنده لو انفق بيديه ورجليه على ما يقال ما استكمل ما عنده مما اعطاه الله. اعطاه الله الشيء الكثير ومع ذلك تتطلب زيادة في الربا ليكون محاربا لله ورسوله - 00:36:57

وكل لحم نبت من سحت فالنار اولى به. وان الرجل ليأكل اللقمة من الحرام ما تقبل له صلاة اربعين يوما وجاء التشديد في الربا لشناعته وقبحه. ولانه يمتص اموال الفقراء المساكين - 00:37:21

يأخذ حصيلتهم وجمعهم بهذه الديون التي تتراكم عليهم وكل ما جمعه دفعوه لهذا المرابي سدادا للديون التي تراكت عليهم ومع الاسف الشديد كثير من المؤسسات تتعامل بالربا ولا يتقزز وينكر بهذا احد الا القليل من الناس - 00:37:45

مع ان شأن الربا عظيم يقول بعض العلماء ما تواعد الله احدا بمثل ما تواعد به المرابي وذلك مصداق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من لم يأكل الربا في اخر الزمان يناله من غباره - 00:38:12

يعني انه ينتشر ويكثر في اخر الزمان ولا يبالي الكثير من الناس في التعامل به فمن لم يأكله صراحة ناله من غباره نجانا الله واياكم منه بمنه وكرمه ما يستفاد من الحديث - 00:38:33

تقدم الكلام عن الخمر وتعريفه واختلاف العلماء في حده وتقدمت الاشارة ايضا الى هذا الاثر العلماء في حده رحمهم الله لانهم منهم من قال ثمانون جلسة ومنهم من قال اربعون جلسة - 00:38:56

والجلد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم جلد اناسا في الخمر وآآ الصحابة رضي الله عنهم يقول منا الظارب عليهم النظارم بيده ومنا الظارب بثوبه ولما انتشر وكثر عند الناس في عهد الصحابة جمع عمر رضي الله عنه الصحابة واستشارهم - 00:39:12

وقال بعضهم انه اذا شرب هذا انه اذا شرب سكر واذا سكر هدى واذا هدف ترى فنرى ان تجعل فيه حد المفترى وهو حد القذف يعني ثمانين جلسة فامضاه عمر رضي الله عنه - 00:39:35

وان الصحيح ان الخمر كلما خمر العقل اي من شراب وان ما اسكر كثيره فقليله حرام وفيه فوائد زائدة نجملها فيما يأتي الاول ان الخمر التي انزل احذر تحريمها وفهم وفهمها الصحابة عند النزول هي كل ما خامر العقل - 00:39:54

وانه يوجد منها في ذلك الوقت انواع من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير وكلها من مسمى الخمر وما وايا كان من اي نوع كان من اي ماء كان ما دام يخامل العقل ويغويه فهو حرام - 00:40:20

اي شراب كان وان سمي باسماء تنافي حقيقته او توافقها مثل ما يسمونه الشراب الروحي وصدقوا بانه شراب يفسد الروح ويهلك الروح. يعني ما يكفي اهلاكه واتلافه للبدن بل يتلف الروح مع - 00:40:40

بدأ يذهب العقل. نعم وكلها من مسمى الخمر وما حدث بعدها فهو خمر وان تعددت اسماؤه وهذه قاعدة انه اذا خامر العقل سواء سمي باي شراب باي اسم من الاسماء لانهم ما يقولون في بعض انواعه مثلا هذا - 00:41:05

امر بان بعض الناس يتحاشى عن شرب الخمر. فاذا قيل هذا شراب كذا او شراب كذا او شراب كذا. شربه وان كان منه يسكر فهو حرام. نعم. الثاني ان العالم مهما بلغ من العلم فانه لا يحيطه لا يحيط به - 00:41:27

عليه اشياء لان عمر رضي الله عنه هو القمة في العلم رضي الله عنه واجتهاده ومع ذلك يتمنى ويود ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبرهم عن هذه الثلاث المسائل - 00:41:47

وليس في وليس في الصحابة اعلم من عمر بعد ابي بكر رضي الله عنهم. ومع هذا اشكلت عليه هذه المسائل الثلاث وتمنى انه استوثق في علمه بهن من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:02

وليس معنى هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبينهن فقد اتم الرسالة وادى الامانة وبلغ عن الله ما هو اخفى اقل شأننا منهم ولم ولكن ليس احد يحيط بجميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم. الثالث - 00:42:19

المسألة الاولى تورث الجد مع مع الاخوة الاشقاء او الاب فزيد ابن ثابت وجمهور العلماء ومنهم الائمة الثلاثة ما لك والشافعي واحمد في المشهور عنه يشركونه مع الاخوة بتفصيل في بابه وابو بكر الصديق وتبعه ابو حنيفة ورواية عن الامام احمد واختيار شيخ الاسلام واتباعه يسقطون - [00:42:39](#)

به ويجعلونه بمنزلة الاب الرابع المسألة الثانية الكلالة ومعناها الذي يموت وليس له ولد ولا والد. وهذا هو ليس له ولد ولا والد والا هو ما يخلو شخص من ان يكون له والد والولد قد يوجد له ولد وقد لا يوجد. لكن يعني معناه ليس - [00:43:05](#)

ليس له وارث ولد ولا والد. يعني ابوه مات قبله وليس له ابناء. اما ماتوا قبله او لا يوجد لم يولد هذا هو الكلالة. نعم وهذا هو نص الاية التي في اخر سورة النساء في انتفاء الولد يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس - [00:43:29](#)

له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك. الاية اخر اية في سورة النساء. نعم ويظهر منها عند التأمل انتفاء الوالد. لان الاخت لا يفرض لها النصف مع الوالد. قال تعالى في الاية وان امرؤ هلك ليس - [00:43:52](#)

له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك. فلها نصف ما ترك ما دام الاخت لها نصف ما ترك. فهو يقين انه ليس له والد. لان الاخت ما ترث الوالد ابدًا. نعم - [00:44:10](#)

وهذا التفسير للكلالة هو تفسير ابي بكر الصديق رضي الله عنه. وعليه جمهور الصحابة والتابعين والائمة. وفي قديم الزمان وحديثه فقهاء السبعة والائمة الاربعة رضي الله عن الجميع الخامس المسألة الثالثة ابواب من ابواب الربا. ولعل هذا من المسائل التي اختلف العلماء فيها فحرمها بعضهم لاعتقاده - [00:44:23](#)

لأنها من الربا واحلها بعضهم لاعتقاده انها ليست منه. وبالجمله فالنبي صلى الله عليه وسلم توفي وقد تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها. ولكن افهام العلماء تختلف. ويبلغ بعضهم من السنة ما لا يبلغ الآخر. فمن ف - [00:44:48](#)

من هنا واشباهه من الاذكار ينشأ الخلاف بينهم وكل منهم ذو مقصد حسن رحمهم الله تعالى اجمعين. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:45:08](#)

يقول السائل والدي توفي قبل عشرة ايام والوالدة في الحداد. هل يجوز ان تشرب القهوة مع الزعفران من كانت في عدة الوفاة تجتنب الزينة والطيب واذا كان الزعفران من الطيب مما يشم له رائحة جيدة فهو طيب تمتنع منه. لا تأكله ولا - [00:45:26](#)

ولا تتطيب به يقول واذا ارادت ان تغتسل بالشامبو والصابون هل يجوز اقول الشامبو والصابون نوعان نوع من منظف من المنظفات وليس له رائحة عطر هذا تغتسل به. واما ما كان فيه رائحة عطرية من الشامبو من الصابون فتجتنبه لانها - [00:46:45](#)

ودهن العود كذلك دهن العود من باب اولى لانه طيب وهل يجوز لها المحادثة مع القريب؟ نعم. من كانت تكلمهم من قابل فلا تمتنع من كلامهم حتى وان لم يكونوا محارم مثلا اقاربها من غير المحارم - [00:47:20](#)

ولا حرج وتتكلم عند الحاجة مثلا القاضي والطبيب وكاتب العدل والشاهد واه من ارادت ان على امر ما او توكله على امر ما ونحو ذلك. يعني المكالمة ما ورد فيها النهي. انما ما - [00:47:47](#)

كانت تخاطبه من قبل تخاطبه بعد وفاة زوجها يقول السائل ما حكم من يعمل في مؤسسة تعمل بالرباء المحض هذا لا يخلو ان كان يكتب المعاملات الربوية او يشهد عليها فله نصيب من اللعنة - [00:48:10](#)

وان كان لا يكتب ولا يشهد فالاولى له الا يعمل في هذا لان عمله معهم تعاون على الاثم والعدوان ولو ان المسلمين تخلوا عن العمل في من يتعاطى الربا لتوقف لانه في حاجة - [00:48:51](#)

الى من يعمل معهم. في حاجة الى من يؤجرهم الدكان او المكتب او البيت ونحو ذلك فلو تعاون المسلمون فيما بينهم واجتنبوا صاحب الحرام ما تعاونوا معه لتوقف عن الحرام - [00:49:16](#)

لكن مع الاسف الشديد انه اذا وجد الوظيفة عندهم يسارع اليها كثير من الناس ولا يباليون قد يكتسب الربا يوميا او يشهد عليه في كل لحظة فيكون والعياذ بالله ملعون على لسان محمد صلى الله - [00:49:36](#)

وعليه وسلم يقول السائل لا استطيع الحضور الى الحرم في صلاة الفجر وصلاة الظهر وانا مقيمة في مكة منطقة العريزية. فهل فعلا مكة كلها حرم وان الصلاة في البيت بمئة الف صلاة مثل صلاة الحرم - [00:49:57](#)

اولا يظهر ان السائل امرأة تقول وانا مقيمة بالعريزية. واقول المرأة صلاتها في بيتها خير لها في مكة وفي المدينة وفي سائر البقاع واذا رغبت الاتيان الى المسجد في مكة او في المدينة او في غيرها فلا ينبغي لوليها ان يمنعها. اذا اتت محتشمة - [00:50:38](#)

يقول عليه الصلاة والسلام لا تمنعوا اماء الله مساجد الله. اماء الله النساء وبيوتهن خير لهن. هذا الشاهد وبيوتهن خير لهن. وفي رواية وليخرجن ثقلات يعني في ثياب غير ملفتة للنظر - [00:51:11](#)

ثياب ليست جميلة وليست قبيحة ثياب عادية ثياب ما تلفت النظر لجمالها ولا لقبحها تمر مع الرجال ما ما يلتفتون لها لان ليس معها شيء ملفت للنظر وتكون متسترة مغطية - [00:51:41](#)

لجميع جسمها ما يظهر من جسمها شيء لان المرأة الحرة كلها عورة. الا اذا كانت تصلي ولم تكن بمراى من الرجال الا الجانب فتكشف الوجه. واذا كانت تصلي بمراى من الرجال الا الجانب يجب عليها - [00:52:06](#)

تغطي الوجه. المحرمة ما تغطي وجهها الا اذا مرت بالرجال الا الجانب فيجب عليها ان تغطي وجهها. كما قالت عائشة رضي الله عنها كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم محرمات فاذا حاذوا بنا الرجال الرجال سدلنا جلابها - [00:52:31](#)

على وجهها فاذا جاوزونا كشفناه الحرة المسلمة التي ترجو ثواب الله وتخاف عقابه ما تفتن الرجال والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما تركت بعدي اضر على الرجال من النساء - [00:52:51](#)

لان المرأة قد تكون حبيلة من حبال الشيطان يحمل بها الشيطان عباد الله الصالحين. وهي لا تدري قد تشعر بهذا وتقصد هذا تظهر محاسنها تفتن الرجال وقد لا تقصد هذا لكنها تكون - [00:53:10](#)

قبيلة من حبال الشيطان تكون وسيلة من وسائل الشيطان يصرف بها عباد الله عن طاعة الله فلتحذر المسلمة ذلك واذا صلت في بيتها فهو خير لها. وكن امهات المؤمنين رضي الله عنهن منهن عائشة كانت لا تأتي الى المسجد - [00:53:29](#)

الحرام الا في الليل وحينما ينصرف الناس الى بيوتهم تأتي للطواف. واما الصلاة فتصلي في بيتها وكذا امهات المؤمنين وصلاة المرأة في بيتها خير لها من الصلاة في المساجد اي كانت من المساجد - [00:53:51](#)

ثم من ناحية الفضيلة ومضاعفة الاجر ومضاعفة الصلاة كل مكة ان شاء الله مضاعفة الصلاة فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في حجة الوداع في صبيحة اليوم الرابع من ذي الحجة - [00:54:11](#)

ودخل عليه الصلاة والسلام مكة اول ما بدأ بالطواف. طاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام وسعى الصفا والمروة ثم خرج ونزل بالابطاح وكان عليه الصلاة والسلام يصلي باصحابه بالابطاح فلو كانت الصلاة بالابطاح واحدة وبالمسجد الحرام بمئة الف ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرم اصحابه هذا الفضل العظيم - [00:54:31](#)

الا ان الصلاة في الابطاح مضاعفة كما هي في سائر مكة ان شاء الله. وكما قرر هذا كثير من العلماء وان كان في المسألة خلاف تقول السائلة لقد سمعت ان الصلاة في صحن الكعبة غير الصلاة في باقي الحرم هل هذا صحيح - [00:55:05](#)

هناك الرواتب فالرواتب التي حث النبي صلى الله عليه وسلم ووعد عليها الثواب العظيم. ركعتان قبل الفجر وركعتان قبل الظهر او اربع ركعات قبل الظهر وركعتان بعد الظهر. وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء. هذا - [00:55:38](#)

اثنتا عشرة ركعة لمن صلى اربع ركعات قبل الظهر وعشر ركعات لمن صلى قبل الظهر. ومن هذه ما هو اكد من بعضها. ركعتا الفجر ما كان كان النبي صلى الله عليه وسلم يتركهما لا حظرا ولا سفرا - [00:56:13](#)

وصلاة الوتر كذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم حث عليها وقال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن فالوتر حق. وقال بعض العلماء رحمهم الله بوجوبه. وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يترك الوتر لا حظرا - [00:56:41](#)

لا سفر من سنته المواظبة على الوتر. حتى وان كان مسافرا. واذا مرض او كسل عليه الصلاة والسلام صلى اليسا عليه الصلاة والسلام ويستحب للمرء ان يصلي اربع ركعات قبل العصر - [00:57:03](#)

والنوافل المطلقة في كل الاوقات ما عدا واوقات النهي. وقيام الليل من افضل الصلوات بعد المكتوبة افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل. وقيام الليل يعتبره العلماء رحمهم الله من بعد صلاة المغرب - [00:57:26](#) الى طلوع الفجر. كل هذا قيام الليل. الا ان الوتر ما يكون الا من بعد العشاء. الى فجر فالوتر ما يصح الا من بعد العشاء ولو مجموعة مع المغرب فيجوز للمرء مثلا ان يصلي المغرب ثلاث ركعات اذا كان مريض او مسافر - [00:57:48](#) ويسوق له الجمع ويصلي العشاء ان كان مسافر ركعتين او ان كان مريضا في بيته اربع ركعات ثم يوتر بعد هذا ولو ان الناس ما صلوا المغرب الى الان اذا جمع العشاء جمع تقديم فله ان يأتي بالوتر بعدها. ووقت الوتر من بعد صلاة العشاء - [00:58:14](#) جاء الى طلوع الفجر. تقول عائشة رضي الله عنها من كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوله واخره اوسطه وانتهى وتره الى السحر ومن وثق من نفسه القيام فالوتر اخر الليل افضل - [00:58:41](#) ومن لم يثق من نفسه القيام فيوتر اول الليل. فاذا اوتر اول الليل وقام من اخر الليل وقد اوتر فلا يمتنع من طلعت بل يصلي ما تيسر له ولا يوتر مرة اخرى. لقوله صلى الله عليه وسلم لا وتران في ليلة - [00:59:01](#) والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:59:21](#)